

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023)، وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 160/ع.ت.إ. 2022 بتاريخ 21 من ربوع الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Sage Automotive Interiors Inc» «المراقبة الحصرية لشركة Lamination Automotive Fabrics Sarl» عن طريق اقتناه مجموع رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 170/2022 بتاريخ 26 من ربوع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022) والقاضي بتعيين السيد نبيل أيت اصغير مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 30 من ربوع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في سوق إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرفقة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 24/ق / 2023 صادر في 15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023) المتعلق بتولي شركة «Sage Automotive Interiors Inc» «المراقبة الحصرية لشركة Lamination Automotive Fabrics Sarl» رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،
بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته بمقتضى القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربوع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛
وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربوع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Sage Automotive Interiors Inc» المراقبة الحصرية لشركة Lamination عن طريق اقتناه مجموع رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن هذه العملية تخضع لازامية التبليغ لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر والمتمثل في تجاوز رقم المعاملات العالمي المحقق من قبل مجموع المنشآت المعنية بالعملية للسقف المحدد وفق المادة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي :
- الجهة المقتنية : Sage Automotive Interiors Inc وهي شركة خاضعة لقانون كارولينا الجنوبية (الولايات المتحدة الأمريكية) وهي فرع مملوك كلياً للمجموعة اليابانية «Asahi Kasei» التي تنشط في سوق تطوير وإنتاج المنسوجات التقنية العالية الأداء الخاصة بالعربات «tissus techniques de haute performance conçus pour l'industrie automobile» للتجهيزات الداخلية للعربات من الصنف الأول «fournisseurs de niveau 1» الموجهة لمصنعي العربات. وتتجدر الإشارة إلى أنه قبل الإنجاز الفعلي للعملية، كانت شركة Sage Automotive Interiors Inc تنشط في السوق الوطنية من خلال فرعها «ERT» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بطنجة تحت عدد 83811 ويتوارد مقرها الاجتماعي بالمنطقة الحرة بطنجة «Tanger Automotive City» وتنشط في مجال إنتاج المنسوجات التقنية المرفقة الخاصة بالعربات لفائدة الموردين العالميين للتجهيزات الداخلية للعربات من الصنف الأول :

- الجهة المستهدفة : وكانت تدعى قبل الإنجاز الفعلي للعملية «Lamination Automotive Fabrics Sarl»، لتتم إعادة تسميتها بعد العملية «Sage Automotive Interiors Kenitra Sarlau» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون المغربي مسجلة بالسجل التجاري للشركات بمدينة القنيطرة تحت عدد 47573 ويتوارد مقرها الاجتماعي بالمنطقة الحرة الأطلنطية بالقنيطرة. وشركة «Lamination Automotive Fabrics Sarl» هي شركة متخصصة في إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرفقة المستعملة من طرف منتجي التجهيزات الداخلية للعربات من الصنف الأول :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 رجب 1444 (25 يناير 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 15 من رجب 1444 (فبراير 2023)، للتقرير المعد بشأن الملف :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما يكون قد أبرم اتفاقا مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إنه يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز الحالية تم إنجازها فعلياً بتاريخ فاتح أكتوبر 2020، بعدما كانت موضوع اتفاقية شراء مبرمة بين طرف العملية وهما شركة «Sage Automotive Interiors Inc» وشركة «Adient Plc» وذلك بتاريخ 5 مارس 2020 تولت بموجهاً الشركة المقتنية «Sage Automotive Interiors Inc» المراقبة الحصرية لنشاط إنتاج المنسوجات التقنية الخاص بالعربات التابع للشركة المفوتة على الصعيد العالمي، بما في ذلك نشاط إنتاج المنسوجات التقنية المرفقة لفرعها «Fabrics Sarl» المتواجد بالمغرب عبر اقتناه حصري 90% و 10% من الرأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به للشركة المستهدفة «Lamination Automotive Fabrics Sarl» والتي كانت مملوكة قبل إنجاز العملية، لفرعي شركة «Adient Plc»، وهما شركة «Adient Holding UK Ltd» وشركة «Adient Seating UK Ltd» :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب التتحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40 في المائة من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

ثالثاً: القوة التفاوضية لمنتجى العربات باعتبارهم الزبناء الهائبين بالنظر لكونهم ينظمون طلبات العروض لاقتناء المنسوجات التقنية المرفقة الخاصة بمزوديهم من التجهيزات الداخلية للعربات الصنف الأول بعد عملية الانتقاء التي يشرف عليها مصنعو العربات أنفسهم، بالإضافة إلى أن جل منتجى العربات يفضلون اللجوء إلى مجموعة من مزودي المنسوجات التقنية المرفقة لتجهيز مختلف أصناف العربات المنتجة؛

رابعاً: أن جل المنسوجات التقنية المرفقة المنتجة في السوق الوطنية والموجهة لمنتجى التجهيزات الداخلية للعربات يتم تصديرها لاحقاً إلى منتجى العربات المتواجددين في عدة دول أوروبية أو إلى منتجى العربات الذين ينشطون في السوق الوطنية ويتواجدون في مناطق التسريع الصناعي سواء بالمنطقة الحرة بطنجة «Tanger Automotive City» كما هو الشأن بالنسبة لشركة رونو، أو بالمنطقة الحرة الأطلantique بالقنيطرة كما هو الشأن بالنسبة لمجموعة «Stellantis»؛

وحيث إنه بالإضافة إلى ما سبق ذكره، فإن عملية التركيز الاقتصادي الحالى لم ترتب تأثيراً عمودياً أو تكتلية سلبية على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية لسوق إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرفقة أو ممارسات قد تهم البيوع المرتبطة. ذلك أن العملية كانت تهدف إلى تمكين الشركة المقتنية السوق الأوروبية لتزويد أهل المنتجين المحليين للعربات؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرها الطرف المبلغ، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالى لم يكن لها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتلية سلبية على المنافسة في السوق الوطنية لإنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرفقة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات أو في جزء منها.

قرر ما يلى:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 160/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 21 من ربى الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولى شركة «Sage Automotive Interiors Inc» المراقبة الحصرية لشركة «Lamination Automotive Fabrics Sarl» عن طريق اقتناء مجموعة رأس المال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به.

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ أن العملية كانت تهدف إلى تمكين الشركة المقتنية «Sage Automotive Interiors Inc» من توسيع قائمة زبنائها وتعزيز حضورها على مستوى الدول الأوروبية بغرض تزويد منتجى العربات المحليين (خاصة شركة فولكسفاغن والشركات الفرنسية) التي تنشط على مستوى هذه السوق؛

وحيث إنه في إطار التحليل التناافسي الذي قامته به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرها الطرف المبلغ، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من التحقيق أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي: سوق إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرفقة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات، مع ترك هذا التحديد مفتوحاً دون الحاجة لتقسيم أدق لهذه الأخيرة؛

وحيث إنه تم تحديد السوق الوطنية كمجال جغرافي لسوق المنسوجات التقنية المرفقة، وذلك بهدف دراسة أثر العملية على المنافسة، بالرغم من كون هذه السوق تظل بالأمساس سوقاً عالمياً يتوزع فيها المنتجون على مستوى مجموعة من الدول بحسب مناطق تواجد مصنعي العربات ومزوديهم في ميدان التجهيزات الداخلية؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون العملية لم تنتج تأثيراً أفقياً سلبياً على المنافسة في سوق المنسوجات التقنية المرفقة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات التي ينشط طرق العمليات داخلها، وذلك للاعتبارات التالية:

أولاً: أن الحصة التراكمية للشركاتين المعنيتين «Sage Automotive Interiors Inc» و «Lamination Automotive Fabrics Sarl» على مستوى السوق المغربية فيما يخص المنسوجات التقنية المرفقة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات، لا تتعدى نسبة تتراوح بين 20 و 25% في المائة؛

ثانياً: تظل السوق المعنية منفتحة على الاستيراد لغياب عوائق على هذا المستوى، وهو الأمر الذي يفسر لجوء بعض منتجي التجهيزات الداخلية للاستيراد؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة: عبد الغني أسينينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسينينة. جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد. عبد اللطيف المقدم.
